سيبويه ومقتضى كلامه في التسهيل والكافية ان الامالة فيه وتركها
على السواء. وعبارة الكافية كذا اذا فوق ما لم ينكسر ونحو ان سكن بعد
منكسر وقال في شرحها وان سكن بعد كسر جاز ان يمنع وان لا يمنع نحو
اصلاح وهو مخالف لما ههنا **الثاني** ظاهر قوله كذا اذا فوق انه يمنع
ولو فصل عن الالف والذي ذكره سيبويه وغيره ان ذلك اذا كانت الالف
تليه نحو قاعد وعاطس **وكف مستعل وراء ينكف بكسر راء كغارما لا**
اجفو يعني انه اذا وقعت الراء المكسورة بعد الالف كفت مانع الامالة
سواء كان مستعليا او راء غير مكسورة فيمال نحو على ابصارهم وغارم
وضارب وكافرون ونحو دار القرار ولا اثر لبعد حرف الاستعلاء ولا الراء
غير المكسورة لان الراء المكسورة غلبت المانع وكفته عن المنع ولم يبق له اثر المكسورة ح
تنبيهات الاول من هنا علم ان شرط كون الراء مانعة من الامالة
ان تكون غير مكسورة لان المكسورة مانعة للمانع فلا تكون مانعة للامالة
الثاني فهم من كلامه جواز امالة نحو الحمار لك بعد ينو لا ولى لانه
اذا كانت الالف تمال لاجل الراء المكسورة مع وجود المقتضي لترك
الامالة وهو حرف الاستعلاء والراء التي ليست مكسورة فامالته
مع عدم المقتضي لتركها اولى **الثالث** قال في التسهيل وربما
اثرت يعني الراء منفصلة تاثيرها متصلة واشار بذلك الى ان الراء اذا
تباعدت عن الالف لم تؤثر امالة في نحو بغادر راي لا تكف مانعه وهو
القاف ولا تجيئها في نحو هذا كافر ومن الحي من لا يعتبر بهذا التباعد
فيميل الاول ويفخم الثاني ومن امال الذي لا اول قوله. عسر الله يعني عن
بلاد بن قادر. قال سيبويه والذين يميلون كافرا اكثر من الذين يميلون
بغادر **ولا تمل لسبب لم يتصل** بان يكون منفصلا اي من كلمة اخرى فلا
تمال الف سابور للياء قبلها في قولك رايت بري سابور ولا الف مال
للكسرة قبلها في قولك لهذا الرجل مال وكذلك لو قلت لها ان ذي
عنزة لم تمل الف لها للكسرة ان لانهما من كلمة اخرى والحاصل ان شرط
تاثير سبب الامالة ان يكون من الكلمة التي فيها الالف **تنبيهان**

الاول

الاول يستثنى من ذلك الف ها التي هي ضمير المؤنث في نحو لن يضربها وادر
جيبها فانها قد اميلت وسببها منفصل اي من كلمة اخرى **الثاني**
ذكر بعض المحققين ان الكسرة اذا كانت منفصلة عن الالف فانها قد تمال الالف
لها وان كانت اضعف من الكسرة التي معها في الكلمة. قال سيبويه وسمعناهم
يقولون لن يضربها وابا مالوا للكسرة فشبهوه بالكلمة الواحدة يعني بان ذلك
ان كلام المص ليس على عمومه **والكف قد يوجبه ما ينفصل** من الموانع
كما في يريد ان يضربها قبل فلا تمال الالف لان القاف بعدها وهو مانع
من الامالة وانما اثر المانع منفصلا ولم يؤثر السبب منفصلا لان الفتح اصل
ترك الامالة فهو لا اصل فيصار اليه لادنى سبب ولا يخرج عنه الا لسبب
محقق **تنبيهات** الاول فهم من قوله قد يوجبه ان ذلك ليس عند
كل العرب فان من العرب من لا يعتبر حرف الاستعلاء اذا ولي الالف من
كلمة اخرى فيميل الالف لا امالة عنده في نحو مررت بمال ملق فوق منقلب
في نحو بمال قاسم **الثاني** قال في شرح الكافية ان سبب الامالة لا
يؤثر الا متصلا وان سبب المنع قد يؤثر منفصلا فيقال اتى احمد بالامالة
واتى قاسم بترك الامالة ونبه الشارح في هذه العبارة وفي التمثيل
بان قاسم نظر بان مقتضاه ان حرف الاستعلاء يمنع امالة الالف
المنقلبة عن ياء وليس كذلك فلعل التمثيل بالالف التي هي حرف تراه
فصح هذا الكتاب بان التي هي فعل **الثالث** في اطلاق الناظم
منع السبب المنفصل مخالفة لكلام غيره من النحويين قال ابن عصفور
في مقربه واذا كان حرف الاستعلاء منفصلا عن الكلمة لم يمنع الامالة
الا فيما اميل للكسرة عارضة نحو بمال قاسم او فيما اميل من الالفات
التي هي صلات الضمائر نحو اراد ان يضربها قبل ولو لا ما في شرح
الكافية لحملنا قوله في النظم والكف قد يوجبه على ما ذكره ابن عصفور
لاشعار قد بالتقليل **وقد امالوا لتناسب بلا داع سواه كعمادا**
وتلا هذا هو السبب السادس من اسباب الامالة وهو التناسب ويسمى
الامالة للامالة ولا امالة لمجاورة الممال وانما تمال اخرى لتصحيه بالنسبة

فكان الاولى ان يقول غيرها لئلا يفيد
انفصال لا يتصل وانما ذلك في ... ابيا
دون الكسرة ثم لما سبق ان الكسرة
اقوى من ايجاد والكف قد يوجبه ...